

بيان صحفي

بيروت في 2010/9/8

تقرير اللجنة الوزارية المكلفة دراسة مسألة الاحتجاز التعسفي والترحيل: سياسة اللاسياسة؟

طالعنا الصحف الصادرة اليوم الأربعاء 2010/9/7 أن مجلس الوزراء وافق في جلسته أمس الثلاثاء على تقرير اللجنة الوزارية المكلفة دراسة موضوع ترحيل الأجانب الموقوفين بعد انقضاء محكوميتهم، وهو "يتضمن عددا من المبادئ والاقتراحات ومنها: التأكيد أن لبنان ليس بلد لجوء، لا مؤقت ولا دائم، والإصرار على تطبيق قانون تنظيم الدخول إلى لبنان والإقامة فيه والخروج منه... تجميد إجراءات الترحيل لدى الأمن العام بالنسبة إلى الأجانب الذين تقدموا بطلبات لدى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمدة أقصاها شهران من تاريخ تقديم الطلب على أن يتم تنفيذ الإجراءات المذكورة بعد انقضاء المهلة في حال عدم قبول طلب اللجوء، وتُمنح للأشخاص الذين تقبل طلبات لجوئهم إقامة استثنائية ... حتى سنة كحد أقصى، وذلك لتمكين المفوضية من السعي لتأمين تأشيرات دخول إلى بلد ثالث". علما ان مجلس الوزراء كان قد اقر في جلسته بتاريخ 8 تموز الفائت موازنة 200 مليون ليرة لبنانية للمديرية العامة للأمن العام لترحيل اجانب بعد انتهاء محكومياتهم.

ويؤسفنا أن هذه اللجنة التي تشكلت منتصف شهر نيسان الماضي اي منذ ما يقارب الخمسة أشهر، عقب صدور قرارات قضائية عدة عدت احتجاز الأجانب بعد انتهاء محكومياتهم تعسفا ومخالفا للقانون، وعقدت اجتماعات تشاورية مع بعض الاطراف المعنية بحماية اللاجئين والاجانب واستلمت توصيات اقله من جمعية رواد فرونتيرز ومن مفوضية شؤون اللاجئين، واعتبرت من قبل المتابعين فرصة مؤاتية للحكومة اللبنانية لوضع سياسة تحترم التزامات لبنان بهذا الخصوص، يؤسفنا انها لم تأت بأي جديد ولم تأخذ بأي من التوصيات التي قدمت لها. لا بل على العكس، يبدو أن تقريرها يتضمن تراجعاً في السياسة الرسمية في التعاطي مع تنظيم مسألة اللجوء في لبنان، حيث يؤكد بشكل صريح "ان لبنان ليس بلد لجوء لا مؤقت ولا دائم". وهذا القول يتعارض بحد ذاته مع روحية الدستور اللبناني الذي تبنى الاعلان العالمي لحقوق الانسان الذي يكرس حق التماس اللجوء هربا من الاضطهاد.

والأبرز في التقرير انه لم يتطرق الى لب المشكلة ألا وهي مسألة الاحتجاز بعد انقضاء المحكومية المخالف للدستور ولم يضع اي تصور للحد منها. وهنا نعرب عن أسفنا أيضا أن اللجنة لم تستند من القرارات القضائية الرائدة في حماية الحرية الشخصية عند وضع توصياتها واقتراحاتها.

ونتخوف من أن التقرير لم يضع اي ضمانات قضائية ضد الترحيل علما ان القانون لا يولي الامن العام حق الابعاد الا في حالة تهديد الامن القومي حصريا، كما انه لا يشير لا من قريب

ولا من بعيد الى التزام لبنان بمبدأ عدم الاعداء القسرية وبالمادة 3 من اتفاقية مناهضة التعذيب التي تمنع اعادة اي شخص الى اي بلد حيث يحتمل ان يتعرض للتعذيب.

وهنا ننتساءل ما هي المعايير التي اعتمدتها اللجنة لوضع اقتراحاتها والمبادئ التي برأها يجب ان تحكم سياسة اللجوء في لبنان ومسألة الحجز التعسفي؟ وهل نظرت في الاقتراحات التي قدمت لها نتيجة المشاركات التي عقدتها؟ هل نسقت مع مفوضية شؤون اللاجئين في البحث عن سبل حل المشكلة كما ورد عند تشكيلها؟ ويبقى تخوفنا الاول والاخير كيف تصنع السياسات في لبنان؟ وأي دور لمجلس النواب في صيانة الحقوق والحريات الدستورية؟

وأخيرا نطلب من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الحرص على التواصل مع السلطات المعنية بشكل فوري لضمان عدم ترحيل اي لاجئ او طالب لجوء ولاطلاق سراح كل اللاجئين وطالبي اللجوء الذين لا يزالون محتجزين تعسفيا في لبنان.